(293) والثاني - أن تكون التاء خطابا للنبي (صلى ا عليه وآله) والتقدير فانك تطهرهم بها، وهو صفة للصدقة ايضا الا انه اجتزاء بذكر (بها) في الثاني عن الاول. وقيل: انه يجوز ان يكون على الاستئناف، وحمله على الاتصال أولى، ولا يجوز ان يكون جوابا للامر لانه لو كان كذلك لكان مجزوما. وقوله " وتزكيهم " تقديره وأنت تزكيهم على الاستئناف. وقيل في هذه الصدقة قولان: قال الحسن: انها هي كفارة الذنوب التي أصابوها، وقال أبوعلي: هي الزكاة الواجبة. وأصل التطهير إزالة النجس، والمراد - هاهنا - إزالة النجس: الذبوب بما يكفرهم من الطاعة. وقوله " وصل عليهم " أمر من ا تعالى للنبي أن يدعو لمن يأخذ منه الصدقة. وقال الجبائي: يجب ذلك على كل ساع يجمع الزكوات ان يدعوا لصاحبها بالخير والبركة، كما فعل رسول ا (صلى ا عليه وآله). وقوله " وا سميع عليم " معناه انه تعالى يسمع دعاءك لهم بنياتهم في الصدقة التي يخرجونها. قوله تعالى: ألم يعلموا أن ا هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات وأن ا هو التواب الرحيم (105) آية. الالف في قوله " ألم يعلموا " الف استفهام والمراد بها التنبيه على ما يجب ان يعلم المخاطب اذا رجع إلى نفسه وفكر فيما نبه عليه علم وجوبا. وإنما وجب ان يعلم ان ا يقبل التوبة، لانه اذا علم ذلك كان ذلك داعيا له إلى فعل التوبة والتمسك بها والمسارعة اليها، وما هذه صورته وجب عليه ان يعلمه ليتخلص به من العقاب ويحصل له الثواب. وسبب ذلك انهم لما سألوا النبي (صلى ا عليه وآله) ان يأخذ من ما لهم ما يكون كفارة لذنوبهم فامتنع النبي من ذلك وقال: حتى يؤذن لي فيه فبين ا تعالى انه ليس إلى النبي قبول توبتكم وان ذلك إلى ا تعالى دونه، فانه